الأمم المتحدة

A/C.3/61/SR.32

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

Distr.: General
30 January 2007
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد البياتي . . . . . (العراق)

المحتويات

البند ٦٧ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهُج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

06-58913 (A)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠.

البند ٦٧ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/61/36 و 97 و 220 و 280)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهُج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/61/211 و 267 و 281 و 287 و 289 و 306 و 311 و 312 و 324 و 325 و 338 و 340 و 348 و 352 و 353 و 384 و 464 و 465 و 476 و 506 و 513)

(ج) **حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/61/276 و 349 و 360 و 369 و 374 و 469 و 470 و 475 و 489 و 504 و 526)

١ - **السيدة تينكوبا** (بيرو): قالت إنه على مدى العقود السابقة أصبحت حقوق الإنسان أولوية عالمية. وبإنشاء مجلس حقوق الإنسان التزم المجتمع الدولي بحماية واحترام حقوق الإنسان بكل معانيها.

٢ - وفي السنوات الأخيرة، خطت بيرو خطوات لتحقيق الاستقرار في البلد وتعزيز هياكله الديمقراطية. وأحرزت بيرو تقدما مشهودا في مكافحة الفساد والإفلات من العقاب وفي تحديث جهازها القضائي. وقد زارها المقررون الخاصون في السنتين السابقتين تلبية لدعوة مستديمة. وذكرت أن الحكومة تدرس أفضل السبل لتنفيذ التوصيات المقدمة من المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة، بعد زياراته الأخيرة للبلد.

٣ - وقالت إن هناك ثلاث مسائل بالغة الأهمية. المسألة الأولى هي الفقر، الذي يظل مشكلة مزمنة في بيرو ويمثل القضاء عليه أحد الأهداف الرئيسية لسياسات الحكومة الراهنة. وبناء على ذلك، تقترح بيرو مرة أخرى مشروع قرار يؤكد مجددا أن الفقر المدقع والاستبعاد الاجتماعي يشكلان انتهاكا لكرامة الإنسان ويلزم القضاء عليهما.

٤ - والمسألة الثانية هي تعزيز وحماية حقوق الفئات الأضعف على الإطلاق، لا سيما مجموعات السكان الأصليين. وذكرت أن بيرو ملتزمة بوضع استراتيجيات سياسية تعزز التعددية الإثنية وتشجع على التنمية في صفوف الشعوب الأصلية وعلى اشتراكها في حياة البلد. وذكرت أيضا أن بيرو رأست المفاوضات التي تكللت بصوغ إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، وأنها أحد البلدان التي تعمل على اعتماد الجمعية العامة له.

٥ - والمسألة الثالثة هي حقوق المعوقين. وذكرت في هذا الصدد أن بيرو تؤيد الإسراع باعتماد الجمعية العامة لمشروع الاتفاقية الدولية المتعلقة بحقوق المعوقين لكي يتسنى للدول الأعضاء أن تبدأ في عملية التصديق.

٦ - وقالت في ختام بيانها إن بيرو تسعى إلى تعزيز النظام الدولي لحقوق الإنسان انطلاقا من إيمانها بأن غاية الأمم المتحدة تتمثل حقا في حماية حقوق مواطنيها.

٧ - **السيد سعيدوف** (أوزبكستان): أعرب عن أسفه لأنه على الرغم مما حدث من إصلاح في آلية الأمم المتحدة المخصصة لحقوق الإنسان لا يزال هناك تسييس لمسائل حقوق الإنسان. وقال إنه في الدورة الثانية لمجلس حقوق الإنسان واصلت بعض البلدان اتباع الممارسة الكريهة المتمثلة في استخدام المعايير المزدوجة واستهداف بعض البلدان بصورة انتقائية. وقال في هذا الصدد إنه إذا كانت المساواة والاحترام المتبادل مبدأين رئيسيين من مبادئ الأمم المتحدة فإن من المتعين تطبيقهما على جميع الدول الأعضاء على قدم المساواة.

٨ - وأعرب عن استياء أوزبكستان إزاء ما صدر بشأن أحداث أنديجان من بيانات لا أساس لها. وقال في هذا الصدد إن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تتظاهر بعدم امتلاك أية معلومات أو تتجاهل الحقائق بهدف تشويه

سمعة أوزبكستان وممارسة الضغط السياسي عليها. وذكر أن أوزبكستان أبلغت المفوضية بالتحقيق وبما دار في المحكمة وبعثت إلى الأمين العام برسالة بشأن الأمر (A/60/914).

٩ - وأضاف قائلا إن أوزبكستان، بوصفها عضوا كامل العضوية في الأمم المتحدة، يحق لها اتخاذ قرارات بشأن الأمور الداخلة في نطاق ولايتها. وهي لذلك تكرر الإعراب عن دهشتها إزاء نداءات المفوضية الداعية إلى إجراء تحقيق دولي في أحداث أيار/مايو ٢٠٠٥. وقال إن اقتراح أوزبكستان بشأن التعاون في مراقبة تحقيقها قد قوبلت بالرفض من جانب نفس البلدان التي تطالب الآن بتحقيق دولي.

١٠ - واستطرد قائلا إن بلدان آسيا الوسطى تعاني الصعوبات غالبا عند التماس الدعم والتفهم من قبل المفوضية. وهناك مثال على ذلك، هو المشروع الإقليمي المتعلق بآسيا الوسطى: فعلى الرغم من نجاح تنفيذ المرحلة الأولى من ذلك المشروع قبل أربع سنوات لم تقدم المفوضية حتى الآن خططا للمرحلة الثانية، على الرغم من أن جميع المشتركين قد أعربوا عن رغبتهم في المضي في العمل. وهناك مثال آخر يتمثل في تعيين السيدة متيلدا بوغنر ممثلا إقليميا على الرغم من معارضة بلدان المنطقة.

١١ - وتساءل عما إذا كان من المناسب تقديم مشاريع قرارات في اللجنة الثالثة مصاغة خصيصا للبلدان فرادى ولم يبحثها مجلس حقوق الإنسان، الذي هو الهيئة الرئيسية للأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان. وقال في هذا الصدد إن بعض البلدان تصمم، انطلاقا من دوافع سياسية بحتة، على تجاوز المجلس في هذا الأمر. وثمة موضوع آخر يدعو إلى القلق هو تكاثر المقررين الخاصين والخبراء المستقلين، الأمر الذي يزيد من تعقيد إجراءات الأمم المتحدة الخاصة المتعلقة بحقوق الإنسان. وختم بيانه قائلا إنه من المهم تعزيز التعاون الدولي بشأن حقوق الإنسان على أساس المساواة والموضوعية واللاانتقائية والحوار.

١٢ - **السيد تشِرنِنكو** (الاتحاد الروسي): قال إنه يلزم بذل جهود منسقة لحماية حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم، دون استثناء أية دول. وأضاف قائلا إن الحواجز الحائلة دون تحقيق ذلك الهدف في بلدان معينة يتمثل فيما يُستخدم من أساليب مختلفة. وهذه الأساليب يمكن وصفها بصفة عامة بأنها ''الجزرة'' و ''العصا''. وقد ساءت سمعة أسلوب ''العصا'' لأنه لا يحترم المساواة بين البلدان وسلامة البلدان الإقليمية وسيادتها ولا يراعي الخصائص التي تنفرد بها مختلف الدول، وأدى هذا الأسلوب بالتالي إلى ازدواج المعايير.

١٣ - ومضى قائلا إن التدابير الانفرادية المتخذة تضرّ أكثر مما تنفع، لأنها تستند إلى مفاهيم ''القيَم العالمية''، وهي مفاهيم ضيقة وذاتية. وتلك التدابير اتخذتها دول أبعد ما تكون عن امتلاك سجلات نظيفة في مجال حقوق الإنسان، وأظهرت تلك الدول ذلك مرة أخرى أن من غير المناسب تقسيم الدول إلى ''معلمين'' و ''تلاميذ''. ومثل هذا النهج يقوض الثقة في قيم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولا يستبعد الاتحاد الروسي اتخاذ تدابير صارمة في الظروف الاستثنائية بعد استنفاد سائر الوسائل، ولكن هذه التدابير يجب أن تُستمد من قرار جماعي صادر عن الدول الأعضاء. ولتحقيق التغيير الحقيقي، يلزم إدراك الأسباب الاجتماعية - الاقتصادية الكامنة وراء انتهاك حقوق الإنسان. وهذا يقتضي بدوره مزيدا من الحوار والتعاون بين الدول، بالاقتران بزيادة المساعدات التقنية.

١٤ - وأضاف قائلا إن إنشاء مجلس حقوق الإنسان يمثل خطوة طيبة نحو إحداث تحول في آلية الأمم المتحدة المخصصة لحقوق الإنسان. ومن غير المحتمل أن ينجح المجلس

في تحاشي تسييس أعماله، لا لأن هذا إرث خلّفته لجنة حقوق الإنسان بل لأنه عامل فعال في أعمال أية هيئة من هيئات الأمم المتحدة. ورغم ذلك، يمكن الحد من التسييس، بفضل آلية الاستعراض الدوري الشامل. وقال إنه لا يزال من المتعين وضع إجراءات المجلس وأساليب عمله، وإن الاتحاد الروسي مصمم على القيام بدور جد فعال في هذه العملية.

١٥ - وأضاف قائلا إن واجب المجتمع الدولي يقتضي منه مساعدة المفوضة السامية لحقوق الإنسان في جهودها الرامية إلى تجريد جدول أعمال حقوق الإنسان من طابعه السياسي. وأعلن أن الاتحاد الروسي سيدعم المفوضية بتبرع سنوي قدره مليونين من دولارات الولايات المتحدة. كما أبدى ترحيب الاتحاد الروسي بقرار المفوضة السامية القاضي بعلاج بعض مشكلات المفوضية المزمنة، ومن بينها التحيز الجغرافي البادي في هيئة موظفيه لصالح مجموعة إقليمية.

١٦ - واستطرد قائلا إن الإرهاب يمثل واحدا من أخطر التهديدات الراهنة التي تتعرض لها حقوق الإنسان. وقال في هذا الصدد إنه ليس هناك أي شيء يبرر ارتكاب انتهاكات ماسة بحقوق الإنسان، وأية محاولات للتفريق بين الإرهابيين على أساس أنهم إما ''طيبون'' أو ''أشرار'' أو أنهم ''إرهابيونا'' أو ''إرهابيوهم'' هي محاولات غير مقبولة. وذكر أن آراء الاتحاد الروسي ترد في مشروع القرار المتعلق بأخذ الرهائن الذي سيقترحه على اللجنة الثالثة لتعتمده أثناء الدورة الجارية.

١٧ - واختتم بيانه قائلا إن العالم لم يتخلص بعد من جميع العقبات الحائلة دون تحقيق المعايير العالمية لحقوق الإنسان؛ ورغم ذلك اكتسبت حقوق الإنسان أهمية هائلة في السنوات الأخيرة؛ وينبغي على الأمم المتحدة أن تنشئ هيكلا جديدا لحقوق الإنسان يخدم مصالح الجميع.

١٨ - **السيد نغوين تات ثانه** (فييت نام): قال إن تحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان يعني أن نفعل الشيء الذي يهم الناس أكثر من غيره. وإنشاء مجلس حقوق الإنسان وصوغ اتفاقية تعزيز وحماية حقوق المعوقين وكرامتهم يمثلان تحسينين في المؤسسات الدولية. ودعا إلى تخلص مجلس حقوق الإنسان من التحيز والانتقائية وازدواج المعايير لكي يلبي الآمال، وإلى سيادة الموضوعية وروح الحوار والتعاون. كما دعا الدول الأطراف في الاتفاقية إلى الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بدعم التعاون الدولي الفعال. واستدرك قائلا إن التنفيذ العملي لهذا التعاون سوف يأتي، بعد ذلك بكثير، بنتائج حقيقية لصالح الناس.

١٩ - وأضاف قائلا إنه على المستوى الفردي لا يشعر مَن يعانون الفقر والجوع بتأثير المجلس والمعاهدات على حياتهم. وتساءل عن الشيء الأهم لأبوين مزق الحزن قلبيهما بعد موت طفلهما بسبب سوء التغذية. وقال في هذا الصدد إنه من المخزي أن يعجز المجتمع الدولي عن ضمان الحق الأساسي في الوجود حتى وهو يتكلم عن تحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان الأخرى. وقال إن الحق في الغذاء حق إنساني يجب أن يمثل التزاما أساسيا مواكبا للالتزام بالقضاء على الفقر المدقع. وذكر أن الحكومات والمجتمع الدولي يتقاسمون المسؤولية عن إعمال ذلك الحق، وبالتالي، يعرب وفده عن التقدير للمبادرات التي تتخذها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن التنمية وبشأن مكافحة الفقر، فضلا عن تقديره لموضوع ''الفقر وحقوق الإنسان'' المعتمد ليوم حقوق الإنسان في سنة ٢٠٠٦.

٢٠ - واستطرد قائلا إن تعزيز حقوق الإنسان يفضي إلى التنمية المستدامة. ولهذا الغرض، تنتهج فييت نام لسياساتها الإنمائية نهجا يتمحور حول البشر، وهي تبذل قصاراها، رغم مواردها المحدودة، لضمان حياة أفضل لشعبها بأسره، سواء من الناحية المادية أو الناحية الروحية. وبينما تحافظ فييت نام

على معدل نمو سنوي للناتج المحلي الإجمالي يقارب الثمانية في المائة فإنها تبتكر تدابير لضمان الأمن الغذائي والتنمية الاجتماعية – الاقتصادية للشعب في المناطق النائية والجبلية التي هي أفقر المناطق. وذكر أن الشعب يجري تشجيعه للاشتراك في تلك العملية لضمان تعبير السياسات عما يهمه بالدرجة القصوى.

٢١ – وفيما يختص بالمسائل الروحية، تعززت في السنوات الأخيرة حرية الدين والمعتقد. إذ تتمتع كافة الأديان بمعاملة متساوية وبحرية ممارسة العبادات. وذكر أن نحو ٢٠ مليون فييتنامي يؤمنون بدين أو آخر، وأن البلد يحفل بالزعامات الدينية وأماكن العبادة ومرافق التعليم. وذكر أن فييت نام تشجع مساهمة الشخصيات والمنظمات الدينية في التنمية الوطنية، بتعزيز الرفاه الاجتماعي، والمشاركة في أنشطة التخفيف من وطأة الكوارث، والإسهام في تنمية الهوية الثقافية للأمة. واختتم بيانه قائلا إن فييت نام ستواصل الأخذ بنهج متوازن، يؤدي إلى تحسينات حقيقية في تمتع الشعب بحقوقه الإنسانية تمتعا فعليا.

٢٢ – **السيد بن مهيدي** (الجزائر): قال إن استعراض الولايات والاستعراض الدوري لمدى الوفاء بالتزامات حقوق الإنسان داخل مجلس حقوق الإنسان يمثلان فرصة فريدة لتبني نهج جديد إزاء حماية حقوق الإنسان. وأعرب عن اعتقاد الوفد الجزائري بأن عملية استعراض الولايات يجب أن تعامل حقوق الإنسان جميعها على قدم المساواة وألا تجعل للحقوق المدنية والسياسية مكانة أعلى من مكانة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما دعا إلى تهذيب الولايات تحاشيا للازدواج أو التداخل مع الآليات الأخرى المعنية بحقوق الإنسان.

٢٣ – وقال إنه ينبغي أن تركز اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان جهودها على التدبر والتحليل والدراية الفنية، بما في ذلك التطوير التدريجي لمبادئ حقوق الإنسان. وينبغي الاحتفاظ بسرية الإجراء ١٥٠٣ الخاص بالشكاوى، وهي السرية التي يجب أن تحترمها كل من المفوضية والأفرقة العاملة. أما الاستعراض الدوري الشامل، فإنه يمكن أن يعزز زيادة التعاون بين الدول في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وينبغي ألا يشمل الاستعراض حالة حقوق الإنسان في جميع الدول وحدها، بل ينبغي أن يشمل أيضا حقوق الشعوب الواقعة تحت نير الاحتلال. وينبغي أن يستند هذا الاستعراض إلى شراكة شريفة مخلصة، مع إيلاء الاعتراف الواجب لمبادئ عالمية حقوق الإنسان وترابطها وعدم قابليتها للانقسام.

٢٤ – ومضى قائلا إن الجزائر قد استعادت إلى حد ما سيطرتها على الإرهاب، وإنها قد حاولت، حتى في المنعطفات الحرجة، أن تكفل أداء الخدمات الاجتماعية الأساسية والاقتصاد، دون التخلي عن بناء الدولة أو وقف العملية الديمقراطية. وأكد أن الجزائر عازمة بقوة على إعادة بناء البلد وتعزيز السلام والتنمية المستدامة، باعتبارهما شرطين أساسيين للديمقراطية والتنمية والرفاهية. وتحقيقا لهذه الغاية، منحت الحكومة أولوية لإصلاح الإطار القانوني الخاص بحقوق الإنسان إصلاحا بعيد المدى.

٢٥ – واسترسل قائلا إن الجزائر طرف في الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، وإنها صدقت مؤخرا على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وذكر أن بلده يحترم التزاماته المتعلقة برفع التقارير إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وإنه سيواصل الاشتراك في الحوار مع تلك الكيانات ومع آليات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان.

٢٦ - **السيد أتشاريا** (نيبال): قال إن نيبال تساند بقوة أعمال هيئات الأمم المتحدة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتود أن تؤكد على الحاجة إلى إحداث زيادة كبرى في تماسك وفعالية الاضطلاع بمثل هذه الأنشطة على الصعيد العالمي.

٢٧ - ومضى قائلا إن حكومة نيبال الديمقراطية القائمة، التي تولت السلطة في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، قد شرعت في سلسلة من التدابير التشريعية والإدارية لتعزيز الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان وصونها. وحدث تحسن مشهود في حالة حقوق الإنسان في نيبال بصفة عامة منذ استعادة الديمقراطية القائمة على تعدد الأحزاب ووقف الأعمال العدائية. وتلتزم الحكومة التزاما تاما بفض الصراع الذي دام عقدا من الزمن، وذلك باستخدام وسائل سلمية؛ وأعرب في هذا الصدد عن تقديره لتعاون مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في ضمان حقوق النيباليين وحرياتهم. وذكر أن تقرير المفوضية يتضمن وقائع يلزم التحقق منها وتصويبها لكي تبين واقع الحال في نيبال.

٢٨ - وأورد تفاصيل بشأن التدابير التشريعية وغير التشريعية التي تتخذها الحكومة لاستيفاء التزامها بإنهاء حالة الإفلات من العقاب، وشدد على سياسة حكومته الصارمة التي تتبعها فيما يتعلق بتجنيد أفراد الأمن للعمل في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٢٩ - وقال إن نيبال تسعى جاهدة إلى القضاء على التمييز القائم على الأصل العنصري، أو الطبقة المنغلقة، أو الديانة، أو الجنس، وذلك باستخدام آليات من قبيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، التي يتمثل دورها في رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم المشورة إلى الحكومة عند الاقتضاء. وأقر بالحاجة إلى موالاة تعزيز الآليات والمؤسسات الوطنية المشاركة في حماية حقوق الإنسان، وحث مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على تقديم المساعدة التقنية والمالية لتعزيز القدرة الوطنية. وختم بيانه قائلا إن نيبال قد اتبعت توصيات الهيئات التعاهدية واتخذت التدابير اللازمة وفاء منها بالتزاماتها التعاهدية المتعلقة بحقوق الإنسان.

٣٠ - **السيد بوتاغيرا** (أوغندا): قال إن أوغندا تولي أهمية كبرى لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، التي نص عليها دستورها. وبعد أن أشار إلى أن تعليقاته ستقتصر على ما جاء في تقرير المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين (A/61/384)، قال إن التشديد على حقوق الأفراد يأتي غالبا على حساب رفاه المجتمع أو حقوق الإنسان المقررة للآخرين. وقال في هذا الصدد إن من المتعين حماية المجتمع من المجرمين الخطرين. وقد أدى بطء إجراءات الهيئات القضائية التقليدية إلى تفكير الناس في اتباع وسائل أخرى للتعامل سريعا مع المجرمين دون التضحية بالعدالة. وهذا شاغل مشروع يشغل بال كل مواطن ملتزم بالقانون وكل دولة ملتزمة به. ولذلك منحت بعض البلدان، ومن بينها بلده، المحاكم العسكرية أو المحاكم التي تطبق الأحكام العسكرية ولاية تخولها محاكمة المدنيين في ظروف محددة تحديدا واضحا، من قبيل حالات المجرمين المدنيين الذين يحوزون سلاحا - مما يُصرف عادة للعسكريين - ويستخدمونه في ارتكاب فظائع تشمل القتل والسرقة.

٣١ - وردا على إدانة المقرر الخاص لتلك الممارسة وعلى التوصية بعدم اختصاص المحاكم العسكرية بمحاكمة المدنيين في أية حالة (المرجع نفسه، الفقرة ٦٨)، قال إن المسألة الهامة ليست مسألة وجوب أو عدم وجوب محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية بل مدى تقيد المحكمة بالإجراءات القضائية الواجب مراعاتها بما يتمشى وسيادة القانون. وأضاف قائلا إن الدستور يمنح الحق في المحاكمة العادلة. ومن حق كل متهم بجريمة، سواء حوكم أمام محكمة عادية أو هيئة قضائية، أن يحصل على محاكمة عادلة عاجلة علنية؛ ومن حقه أن يمثله

محام من اختياره، ومن حقه في القضايا التي قد يحكم فيها بالإعدام أو السجن المؤبد أن يحصل على تمثيل قانوني على حساب الدولة. وفضلا عن ذلك، ينص الدستور على عدم إمكان انتهاك أمر الإحضار أو تعطيله. وأخيرا، يمكن الطعن في الأحكام أمام المحاكم بشتى درجاتها، بما فيها المحكمة العليا. وبذلك، توجد ضمانات لحقوق الإنسان المقررة للمدني الذي تحاكمه محكمة عسكرية بتهمة ارتكاب جريمة، وتتحقق الحماية للمجتمع.

٣٢ - وأشار في ختام بيانه إلى أن أُناسا كثيرين قد اختفوا في بلده في سبعينات القرن العشرين، ودعا إلى الإسراع باعتماد الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، حسبما أوصى المقرر الخاص.

٣٣ - **السيد فاسيلِنكو** (أوكرانيا): قال إن أوكرانيا لن تدخر جهدا لكي ينجح مجلس حقوق الإنسان في تلبية توقعات البشر في شتى أنحاء العالم. وأضاف قائلا إن أوكرانيا، بوصفها عضوا في تلك الهيئة، ملتزمة بالتعاون التام مع الدول الأعضاء الأخرى لجعل المجلس هيئة ذات كفاءة وولاية قوية تسمح لها برصد كافة الحقوق الإنسانية للجميع وضمان تعزيز تلك الحقوق وحمايتها. وستبذل غاية جهدها لإزاحة مخلفات الماضي المتمثلة في الانتقائية والتسييس وازدواج المعايير.

٣٤ - ومضى قائلا إن الفقر كارثة مهينة تحول دون تمتع الجميع بحقوق الإنسان. ولا بد أن يوضع الحد من الفقر - الذي هو مسؤولية مشتركة، حسبما أعلن مؤتمر القمة العالمي المعقود سنة ٢٠٠٥ - في إطار حقوق الإنسان الأوسع المعرب عنه في إعلان الألفية، وذلك من أجل التصدي للآثار السلبية المتخلفة عن العولمة. كما أن التمييز يحرم الناس، لا سيما النساء والفتيات، من حقوقهم وحريتهم وكرامتهم ويعرِّض الكثيرين - فتات وأفرادا - لانتهاك حقوقهم الإنسانية بشكل منهجي. وقال إن التمييز العنصري يتزايد في بعض المناطق الإقليمية، ويؤججه الخوف من الإرهاب أو التنافس على الوظائف. ومثل هذه المخاوف يمكن استغلالها بسهولة، مما يسفر عن نتائج لا يمكن توقعها.

٣٥ - ومضى قائلا إن أوكرانيا قد أصبحت مؤخرا طرفا في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وهذا البروتوكول هو أوضح رفض لمحاولات القضاء التدريجي على الحماية المنصوص عليها في الاتفاقية. كما تلتزم أوكرانيا، بوصفها طرفا في البروتوكول رقم ٦ للاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام، بالانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وأعرب عن ترحيب أوكرانيا باعتماد مجلس حقوق الإنسان مؤخرا مشروع الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وقال إنها تتطلع إلى اعتماده من قبل الجمعية العامة.

٣٦ - كما أعرب عن تأييد أوكرانيا لتعزيز العمليات الديمقراطية في أوروبا. وقال في هذا الصدد إن أوكرانيا، عملا منها على تعزيز الديمقراطية على الصعيد الإقليمي، قد أنشأت، بالاشتراك مع جورجيا، هيئة سُميت ''جماعة الخيار الديمقراطي'' لتكون منتدى للحوار بين الحكومات والشعوب في المنطقة الإقليمية. وكان الاجتماعان اللذان عقدتهما تلك الجماعة مؤخرا في كييف وفيلنيوس بمثابة بداية مبشرة. وفي أيار/مايو، أصبحت جماعة جوام (المؤلفة من جورجيا، وأوكرانيا، وأذربيجان، ومولدوفا) منظمة دولية مكتملة الأركان وسُميت منظمة جوام للديمقراطية والتنمية الاقتصادية. ويتمثل أحد أهدافها الرئيسية في تعزيز التعاون الإقليمي بشأن الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون.

٣٧ - ومضى قائلا إنه في عام ٢٠٠٧، ستكون قد مضت خمس وسبعون سنة على المجاعة الكبرى التي شهدتها أوكرانيا، وهي مجاعة من صنع الإنسان دبرها نظام الكرملين الشمولي وتسببت في وفاة ما يتراوح بين سبعة ملايين وعشرة ملايين نسمة، أي ٢٥ في المائة من سكان أوكرانيا. وقال في هذا الصدد إنه على مدى عقود جرى التكتم على الحقيقة في أوكرانيا بينما ظل العالم الخارجي صامتا بدرجة أو بأخرى. وأوكرانيا إذ تكشف عن الحقيقة تسعى إلى إبداء الاحترام للضحايا وإلى استثارة الوعي الدولي، وذلك من أجل منع وقوع كوارث مماثلة في المستقبل. وتناشد أوكرانيا كافة الدول أن تؤيد مسعاها بإدانة المجاعة الكبرى، وبمساعدتها على كسب الاعتراف الدولي، لا سيما من جانب الأمم المتحدة، باعتبارها إبادة جماعية بحق الأُمة الأوكرانية.

٣٨ - **السيد مرا** (ميانمار): قال إن المجتمع الدولي، باعتماده قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المنشئ لمجلس حقوق الإنسان، قد وافق على تناول حقوق الإنسان وفقا لنهج جديد يخلو من أوجه القصور التي عرفها الماضي. وأعرب عن اعتقاد وفده بضرورة تكييف أعمال اللجنة المتصلة بحقوق الإنسان كي تتمشى مع هذا النهج الجديد. وقال في هذا الصدد إن دعوة الأمين العام، في دورة افتتاح المجلس، إلى ثقافة التعاون والالتزام تؤكد الرأي، المقبول على نطاق واسع، القائل بأن الحوار البنَّاء والتعاون الحق يجب أن يشكلا أساسا لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع المحافل، بما فيها اللجنة.

٣٩ - وأضاف قائلا إنه بموجب القرار ٢٥١/٦٠ تناط بالمجلس مسؤولية تعزيز الاحترام العالمي لحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون تمييز من أي نوع وبطريقة عادلة ومنصفة (الفقرة ٢) ويسترشد المجلس في عمله بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية واللاانتقائية، وبالحوار والتعاون الدوليين البنَّائيين، بهدف النهوض بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية (الفقرة ٤). وعلى ضوء هذه المبادئ، ينبغي عدم السماح للجنة بالاستمرار في أداء أعمالها على النحو المعتاد، لا سيما فيما يتعلق بالاقتراحات التي تستهدف بلدانا معينة وتتصل ببضعة بلدان مختارة. ودعا إلى تناول مسألة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق عالمي، باتباع نهج بنَّاء قائم على الحوار وعدم التصادم. وقال في هذا الصدد إن التعاون وحده هو الذي يمكن أن يحسن حالة حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم.

٤٠ - واستطرد قائلا إن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقود سنة ١٩٩٣ قد أكد مجددا الحق في التنمية باعتباره حقا عالميا غير قابل للتصرف. واستطرد قائلا إن الحق في الغذاء والحق في التنمية حقان حاسمان يستحقان الاهتمام العاجل من قبل المجتمع الدولي. ودعا إلى إيلاء أولوية عليا في جدول أعمال مجلس حقوق الإنسان للحق في التنمية. وذكر أن حكومته تولي أهمية كبرى لإعمال الحق الجوهري، المسمى الحق في التنمية، لسكان البلد بأسرهم.

٤١ - وقال إن ميانمار قد أيدت على الدوام استنكار حركة بلدان عدم الانحياز للانتقائية وازدواج المعايير واستغلال حقوق الإنسان للأغراض السياسية. وأعرب عن سروره لأن هذا الموقف قد أصبح في الواقع عالميا منذ إنشاء مجلس حقوق الإنسان. وأضاف قائلا إن بلدا ذا سطوة قد وصف بلده في الآونة الأخيرة بأنه خطر يهدد السلام والأمن الدوليين، وذلك في محاولة لطرح الأمر على مجلس الأمن سعيا إلى تحقيق برنامجه السياسي الخاص به. وقال في هذا الصدد إن من الواضح أن ميانمار ليست خطرا يهدد جيرانها، ناهيك عن كونها خطرا يهدد السلام والأمن الإقليميين أو الدوليين. وبالتالي، فإن إدراج المسألة على جدول أعمال مجلس الأمن سوف يمثل انتهاكا للمادة ٢٤ من الميثاق

وسيشكل حالة واضحة من حالات تعدي مجلس الأمن على مهام الجمعية العامة وصلاحياتها. وقال إن هذا مثال واضح على تسييس حقوق الإنسان. ودعا إلى ترك المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، كالمخدرات غير المشروعة وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، للجمعية العامة.

٤٢ - واسترسل قائلا إن التعاون مع الأمم المتحدة يمثل حجر الزاوية في سياسة ميانمار الخارجية، وإن حقوق الإنسان غير مستبعدة من التعاون بشأنها. وذكر أن ميانمار قد رحبت بزيارات المبعوث الخاص للأمين العام (السابق) إلى ميانمار، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، ورحبت في الآونة الأخيرة بزيارة وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، الذي دُعي لزيارة البلد مرة أخرى. وفضلا عن ذلك، أُنشئت لجنة وطنية لحقوق الإنسان، وأصبحت مادة حقوق الإنسان جزءا من المقررات الدراسية الوطنية؛ كما تنفذ الحكومة خطة عمل لمنع تجنيد الأطفال دون الثامنة عشر للخدمة العسكرية. وأعلن في ختام بيانه إن ميانمار ستواصل جهودها لتعزيز حقوق الإنسان، لا سيما حقوق النساء والأطفال، ولحماية تلك الحقوق.

٤٣ - **السيد لونكرون** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال أن العصر الحالي هو عصر التناقض. فمن ناحية، أصبح التزام الحكومات بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الديمقراطية ورعايتها مسألة جوهرية تعنى بها المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة. ومن ناحية أخرى، هناك في كل منطقة من مناطق العالم حكومات لا تتمثل استجابتها للمطالب المتزايدة الداعية إلى الحقوق الشخصية والسياسية في مجرد عدم قبولها لالتزاماتها، بل وفي قمع الداعين إلى الإقرار بحقوقهم أيضا. وأشار بوجه خاص إلى المحاولات المزعجة المبذولة لتخويف المدافعين عن حقوق الإنسان ولتخويف منظمات المجتمع المدني، وإلى عرقلة جهود أولئك الأفراد وتلك المنظمات، وإلى القوانين المجحفة التي تُستخدم كسلاح سياسي ضد ذوي الآراء المستقلة؛ وإلى المحاولات الرامية إلى إسكات الأصوات المستقلة بوسائل خارجة عن القانون. وقال في هذا الصدد إن على المدافعين عن حقوق الإنسان ألا يكتفوا الآن بالدفاع عمن يعانون القمع، بل عليهم أن يدافعوا أيضا عن أنفسهم وعن أُسرهم.

٤٤ - ومضى قائلا إنه في سنة ١٩٩٨، وبعد ١٣ سنة من المفاوضات، أقرت الجمعية العامة أخيرا الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا. إلا أنه على الرغم من الجهود التي بذلتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان والجهود التي بذلتها الدول الديمقراطية لا تطبق القواعد السلوكية العالمية الواردة في الإعلان تطبيقا عالميا. والإجابة لا تكون بالرفض للجمعية العامة باعتبارها هيئة لامبالية وغير فعالة أو بالتعلل بانعدام التقدم، بل تتمثل في ضمان تحويل كلمات الإعلان إلى أفعال. وأضاف قائلا إن المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية عنصران ضروريان لنجاح الأمم الحرة. فهؤلاء الأفراد والمنظمات يوعّون الجمهور بحقوقه، ويفضحون التعديات، ويدفعون من أجل الإصلاح، ويسائلون الحكومات. ويقول البعض إن النهج الأفضل لضمان الكرامة الإنسانية هو التنمية أولا وتليها الديمقراطية. وبهذا المنطق، لا يُسمح إلا للمنظمات غير الحكومية التي تركز على المسائل غير السياسية، بينما يجري إسكات بقية المنظمات. ولكن لماذا يتعين على الناس أن يختاروا بين الأمرين؟ ألا يمكنهم الاشتراك في التنمية الاقتصادية وممارسة حقوقهم الأساسية داخل مجتمع مدني حي؟ إن تضييق الفضاء السياسي المتاح للمدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني بصفة عامة من شأنه أن يحد فحسب من نمو البلد سياسيا واقتصاديا.

٤٥ - واستطرد قائلا إنه عندما يُفرض الحصار على المدافعين عن حقوق الإنسان وعلى المنظمات غير الحكومية تتقوض الديمقراطية؛ وإن الأعمال الانتقامية لا تتوقف من كوبا إلى كوريا الشمالية، ومن بورما إلى تركمانستان وأوزبكستان بحق الساعين إلى ممارسة حقوقهم في حرية التعبير وفي تكوين الجمعيات وفي الاجتماع السلمي.

٤٦ - **السيد مرا** (ميانمار): تكلم بشأن نقطة نظام، فقال إن الاسم الرسمي لبلده هو ميانمار.

٤٧ - **الرئيس:** ناشد الوفود أن تستعمل الاسم الرسمي للبلد، وهو ميانمار.

٤٨ - **السيد لونكرون** (الولايات المتحدة الأمريكية): واصل إلقاء بيانه، فقال إن الناشطين في صفوف المعارضة والصحفيين والعلماء في إيران يستمر التحرش بهم وسجنهم؛ وفي بيلاروس، لا يزال الناشطون في مجالي حقوق الإنسان والديمقراطية والساسة المعارضون والقادة النقابيون المستقلون والصحفيون هدفا للقمع، بينما تؤدي اشتراطات التسجيل التي تتغير دوما إلى ازدياد صعوبة العمل القانوني المسموح به للمنظمات غير الحكومية والوسائط الإعلامية المستقلة والأحزاب السياسية ومنظمات الأقليات والمنظمات الدينية، بل إنها قد تجعل العمل القانوني مستحيلا؛ وفي زمبابوي، يستمر قمع المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان؛ وفي السودان، تواصل الحكومة التحرش بالعاملين في دارفور في مجال تقديم المعونة الإنسانية؛ وفي الصين، ضاعفت السلطات قمعها للمواطنين ذوي الآراء المستقلة، وهي تقبض على المحامين والصحفيين والناشطين السياسيين والدينيين والمؤمنين بالأفكار السياسية والعقائد الدينية، وتفرض قيودا جديدة على المنظمات غير الحكومية ووسائط الاتصال؛ وفي روسيا، هناك اشتراطات جديدة للإبلاغ والتسجيل في قانون المنظمات غير الحكومية الجديد وضغوط على الصحفيين، وهذان أمران مثيران للقلق؛ وفي فنزويلا، تدرس الجمعية الوطنية تشريعا تفيد التقارير بأنه قد صيغ على غرار قانون المنظمات غير الحكومية الروسي، ويواجه أعضاء المنظمات غير الحكومية مضايقات، وتوجه إليهم في بعض الحالات تُهم جنائية لأنهم يمارسون حقوقهم المدنية.

٤٩ - واسترسل قائلا إن التزام المجتمع الدولي بحماية الرجال والنساء الذين يخدمون قضية حقوق الإنسان ينبغي أن يكون حازما بقدر الحزم الذي تتسم به الجهود المبذولة لاضطهادهم. ولا بد أن يساعد المجتمع الدولي البلدان على تطوير المؤسسات الديمقراطية التي تكفل احترام حقوق الإنسان في الأجل الطويل، وأن يساعد أيضا الديمقراطيات الهشة على تحقيق آمال مواطنيها في تحسين حياتهم؛ وأن يدعو الدول إلى تقديم كشف الحساب عندما تتراجع عن التزاماتها الدولية. وهذه الدعوات ليست دعوات المعلمين إلى التلاميذ، أو دعوات الغرب إلى الشرق، أو دعوات الشمال إلى الجنوب، بل هي دعوات الكل. واختتم بيانه قائلا إن المجتمع الدولي، بدعمه لعمل دعاة حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني ودفاعه عن هؤلاء الأفراد وهذه المنظمات، إنما يساعد الناس في شتى أنحاء العالم على تحديد مصائرهم ويساعد بذلك على إقامة عالم أفضل وأكثر أمانا للجميع.

٥٠ - **السيد نبيي** (بوركينا فاسو): أشاد بالمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، نظرا لموضوعية تقريره (A/61/324). كما رحب بتقرير المقرر الخاص السابق المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين في بوركينا فاسو (E/CN.4/2006/73/Add.2) الذي ألقى الضوء على مشكلات العمال المهاجرين وعلى الحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير تكفل إدماج المهاجرين العائدين إلى الوطن. وقال إن الاقتراحات الداعية إلى التنمية المشتركة بوصفها حلا دائما تعتبر اقتراحات مناسبة للغاية. وقال في هذا الصدد إن حكومته لن تدخر وسعا لتنفيذها.

٥١ - وأضاف قائلا إن بوركينا فاسو قد ظلت معبرا، وبلدا مضيفا، للمهاجرين من أفريقيا الواقعة جنوب الصحراء. وعلى الرغم من مناخها غير المواتي وظروفها الاقتصادية غير المواتية، أبدت التسامح والتضامن والكرم تجاه ضيوفها، الذين يعيشون في سلام مع المجموعات الإثنية المحلية العديدة.

٥٢ - وأردف قائلا إن المشكلات الاجتماعية - الاقتصادية التي تواجه رعايا بوركينا فاسو الذين عادوا إلى وطنهم من كوت ديفوار يمكن أن تُعزى إلى الفقر السائد في بوركينا فاسو وإلى إغلاق الحدود مع كوت ديفوار عقب أزمة سنة ٢٠٠٢. ولمواجهة حالة المواطنين العائدين إلى الوطن، بدأت الحكومة، بدعم من شركائها التقنيين والماليين، برنامجا لإعادة الإدماج. وذكر في ختام كلمته أن بوركينا فاسو تؤكد مجددا التزامها بتنفيذ الاتفاقات الإقليمية والدولية الرامية إلى زيادة حماية جميع المهاجرين في إقليمها أو العابرين لإقليمها.

٥٣ - **السيدة الزبدة** (الأردن): أشارت إلى التقرير المؤقت المقدم من المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (A/61/259)، فقالت إن الأردن قد صدق على اتفاقية مناهضة التعذيب وإنه يفي بالتزاماته المقررة بموجب القانون الدولي. وأعربت عن اعتقاد وفدها بأن التعذيب انتهاك فادح لحقوق الإنسان يجب أن يواجَه بقوة في كل مكان.

٥٤ - وقالت إن زيارة المقرر الخاص للأردن في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ تبين موقف حكومتها الإيجابي إزاء مهمته وتكشف عن تعاونها معه. وأضافت قائلة إن من الواضح أنه قد نشأ عدد من حالات سوء الفهم، وإن المقرر الخاص قد خلص إلى استنتاجات معينة لا توافق عليها حكومة الأردن. وإذ يؤمن وفدها إيمانا قويا بأن الأردن والمقرر الخاص يحبذان كلاهما الحوار المثمر المفتوح، فإنه يود تعليق أية تعقيبات أخرى ريثما يقدم المقرر الخاص توصياته إلى مجلس حقوق الإنسان في سنة ٢٠٠٧.

٥٥ - واسترسلت قائلة إن الأردن يدين التعذيب بلا تحفظ وسيجري تحقيقا جديا بشأن الحالات المزعومة القليلة التي حددها المقرر الخاص. ومضت قائلة إن الأردن، بوصفه بلدا تقدميا، يواجه نقاط ضعفه ونقاط قوته بروح المسؤولية ويكرس جهوده للإصلاح في جميع الميادين ولإثراء حياة الأردنيين والحفاظ على حقهم في المعاملة الإنسانية. ولذلك، فإن حكومتها تدعو إلى إنشاء آليات مستقلة فعالة للزيارات القطرية، ضمانا للتقييم الموضوعي النزيه الجدير بالثقة، مع إيلاء النظر بنفس القدر من الاهتمام إلى آراء الحكومة والمنظمات غير الحكومية. وكررت الإعراب عن رغبة الأردن في التعاون التام مع المقرر الخاص في أداء ولايته في الأردن وفي أماكن أخرى، بطريقة غير متحيزة وجديرة بالثقة.

٥٦ - **السيد آل سيف** (الكويت): قال إن بلده قد بذل جهودا لنشر ثقافة الاعتدال الإسلامية، بعقد مؤتمرات تستكشف الأبعاد النظرية والعملية للاعتدال والتطرف. وأضاف قائلا إن من غير المنطقي ربط تعاليم الإسلام المتعددة الأوجه التي أوحت بها السماء بالأعمال الإرهابية التي يرتكبها أفراد معينون يدعون أنهم مسلمون. وأعرب عن انزعاج وفده من الاستنتاج الذي خلصت إليه المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد في تقريرها المرحلي (A/61/340، الفقرة ٦٥)، القائل بأن هناك تشجيعا للربط بين الإسلام والإرهاب، وقال إنه يشارك سلفها في الإعراب عن الأمل في أن تركز الدول مرة أخرى جهودها على جذور الإرهاب وعلى الحاجة إلى ضمان حماية حقوق الإنسان وتعزيزها دون تحيز أو انتقائية (المرجع نفسه، الفقرة ٦٦).

٥٧ - وفيما يختص بتقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي (A/61/311)، أشار إلى أن عقوبة الإعدام في بلده لا تصدر إلا عن سلطات قضائية مستقلة مختصة. وجميع حالات الإعدام تُحال تلقائيا إلى محاكم الاستئناف، وتستعرضها محكمة النقض، وتخضع لموافقة رئيس الدولة. وخلافا لكثير من البلدان التي كانت خاضعة للاحتلال الأجنبي، تسامت الكويت عن الدافع الغريزي إلى الانتقام من المتعاونين مع الاحتلال، وخُففت أحكام الإعدام الصادرة بحق المتعاونين مع الاحتلال العراقي إلى أحكام بالسجن.

٥٨ - وفيما يختص بالمدافعين عن حقوق الإنسان، حكمت المحكمة الدستورية مؤخرا، في قضية تاريخية تتعلق بندوة عامة نظمها محام وناشط سياسي دون إخطار أجهزة الأمن، بأن قانون سنة ١٩٦٩ المتعلق بالاجتماعات العامة غير دستوري لأنه لا يتماشى مع الديمقراطية.

٥٩ - وأعرب عن اتفاقه أيضا مع المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء (A/61/306، الموجز) في قوله إن موت طفل كل خمس ثوان نتيجة للجوع ولأمراض تتعلق بسوء التغذية هو عار على الإنسانية. ورغم أن بلده في حد ذاته ليس من المنتجين الرئيسيين للأغذية فقد وفّى بالتزامه بصون الحق في الغذاء، وذلك بتوفير المساعدات للمناطق المنكوبة بالجفاف في أوقات الأزمات.

٦٠ - **السيد غاياما** (الكونغو): رحب بتشديد المفوض السامي على الحوار مع الدول الأعضاء، فضلا عن إنشاء وحدة للاستجابة السريعة لكي تعالج أزمات حقوق الإنسان. وقال إن الدعم المقدم من مفوضية حقوق الإنسان للجان التحقيق الموفدة إلى تيمور - ليشتي ولبنان أثناء الأزمتين اللتين وقعتا في البلدين أثناء السنة الجارية كان أيضا خطوة حميدة.

٦١ - وذكر أن الكونغو تشجع الشراكات بين المفوضية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتأمل أن تستفيد من هذه الشراكات. إلا أنه من المأمول ألا تتسبب الشراكات بين المفوضية والأمم المتحدة في نشوء حيرة بشأن ولايات شتى الشركاء، لا سيما في إطار عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام,

٦٢ - ومضى قائلا إن التخفيف من حدة الفقر والأهداف الإنمائية للألفية أمران أساسيان لحقوق الإنسان، إذ أن الفقر هو أعظم تحد لحقوق الإنسان في جميع بلدان العالم.

٦٣ - واستطرد قائلا إن استكمال مشروع الاتفاقية الدولية بشأن حقوق المعوقين خطوة طيبة؛ وإن وفده يتابع باهتمام الأعمال الحكومية الدولية المتعلقة بالعنصرية، وبرنامج عمل ديربان، والهجرة، والاتجار بالبشر.

٦٤ - وختم بيانه قائلا إن إنشاء مجلس حقوق الإنسان يمثل خطوة كبرى؛ وإن التدابير الجاري اتخاذها لضمان الانتقال السلس من عهد لجنة حقوق الإنسان جديرة بالتشجيع، وكذلك الأمر بالنسبة للمقترحات الهادفة إلى تجنب الانتقائية والتسييس داخل المجلس.

٦٥ - **السيد ميغليور** (الكرسي الرسولي): قال إن المواضيع الثلاثة التي تناولتها المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد أثناء زيارتها للفاتيكان في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ تستحق اهتماما خاصا، وهذه الموضوعات هي تعايش مختلف الأديان ومختلف الطوائف الدينية، والدعوة الدينية، والصلة بين حرية التعبير والدين.

٦٦ - وأضاف قائلا إن حرية الدين أو المعتقد لا توجد في أنحاء عديدة من العالم. وارتفاع مستوى التعصب الديني في بعض البلدان يفضي إلى استقطاب جديد وإلى التمييز.

٦٧ - ودعا إلى عدم الاكتفاء بالتسامح الديني وإلى تجاوزه وصولا إلى تطبيق مبادئ الحرية الدينية الحقة. وقال في هذا الصدد إن الحاجة تدعو إلى التزام بالحوار الديني.

٦٨ - وذكر أن التدابير التشريعية أو الإدارية التي سُنَّت أو اقتُرحت في بعض الأماكن تحد من الممارسة الدينية. وفي بعض الحالات، يُتذرع بحرية الدين لانتهاك حقوق الإنسان الأخرى. ودعا إلى عدم منع الطوائف الدينية من تنوير الضمائر. كما دعا إلى عدم تحقير الطوائف الدينية أو استبعادها من النقاش العام لعدم تقيدها بممارسات تتعارض مع الكرامة الإنسانية.

٦٩ - **السيد ميسون** (أستراليا): أبدى ترحيبه بإنشاء مجلس حقوق الإنسان، وإن قال إن أداء المجلس مزيج من النجاح والإخفاق. ومما يؤسف له أن المجلس قد أعطى للشرق الأوسط اهتماما غير متناسب مع مقتضى الحال، بينما عجز عن التوصل إلى نتائج جوهرية بشأن مصفوفة كاملة من قضايا حقوق الإنسان الملحّة.

٧٠ - وأضاف قائلا إن علاقة تعاون المفوضة السامية لحقوق الإنسان مع المسؤولين الحكوميين والمجتمعات المدنية في بلدان مثل نيبال وكمبوديا وكولومبيا أمر حميد، وكذلك عملها مع حكومة سري لانكا.

٧١ - ولاحظ أنه قد حدث تقدم حقيقي في مجال حقوق الإنسان في بلدان مثل إندونيسيا، حيث صدق البرلمان على العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وفي الفلبين وبلدان أخرى، حيث أُلغيت عقوبة الإعدام.

٧٢ - واستدرك قائلا إنه على الرغم من ذلك استمر وقوع انتهاكات جسيمة. إذ تواصل تدهور حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومما يدعو إلى القلق الشديد حدوث تعديات خطيرة على حق الفرد في الأمن، وفرض قيود على حرية التنقل وحرية التعبير وحرية التجمع، وورود تقارير عن التمييز ضد المعوقين وكذلك تقارير تتحدث عن انتهاك الحقوق الإنسانية لعابري الحدود الذين أُرغموا على العودة إلى الجمهورية الديمقراطية الشعبية، التي هي وطنهم.

٧٣ - وأضاف قائلا إن زمبابوي تشهد استمرار قمع الاحتجاجات واعتقال المشتركين فيها واعتداء الشرطة عليهم في بعض الأحيان اعتداء وحشيا. وفي خلال السنة الجارية، اعتُقل أكثر من ٢٣٠ فردا كانوا ينظمون احتجاجا سلميا.

٧٤ - ومضى قائلا إن إيران شهدت تفريق التجمعات السلمية بوسائل عنيفة واعتقال منتقدي الحكومة واحتجازهم ومضايقة مواطنين، من بينهم أفراد في الطائفة البهائية.

٧٥ - وأضاف قائلا إنه ليس هناك ما يبرر رفض حكومة السودان قبول حُفاظ سلام تابعين للأمم المتحدة، وإنه ينبغي أن توافق على نشرهم دون تأخير. وحث السودان على إعادة النظر في قراره الخاص بطرد الممثل الخاص للأمين العام في السودان.

٧٦ - واختتم بيانه قائلا إن حالة السجناء السياسيين في بورما تعبِّر عن عدم رغبة نظام الحكم في احترام حقوق الإنسان وتنفيذ الإصلاح السياسي.

٧٧ - **السيد مرا** (ميانمار): تكلم بشأن نقطة نظام، فقال إن الاسم الرسمي لبلده هو ميانمار.

٧٨ - **الرئيس:** ناشد الوفود أن تستعمل اسم البلد الرسمي، وهو ميانمار.

٧٩ - **السيد ميسون** (أستراليا): قال إنه ينبغي إطلاق سراح آنغ سان سو كيي وسائر السجناء السياسيين على الفور ودون أية شروط كما ينبغي إعادة حق زيارة السجون إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر. كما حث البلد على استقبال المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في ميانمار.

٨٠ - ومضى قائلا إن المواطنين في العراق يعانون من الاعتداءات الإرهابية والعنف الطائفي. وأعرب عن ترحيبه بتعيين وزير عراقي لشؤون حقوق الإنسان، وعن ترحيبه بالتقدم المحرز نحو إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان. واستدرك قائلا إنه ينبغي إلغاء عقوبة الإعدام هناك.

٨١ - **السيد لوفالد** (النرويج): قال إنه عقب إنشاء مجلس حقوق الإنسان سوف يُعاد النظر في الولايات والآليات والمهام والمسؤوليات الموروثة من لجنة حقوق الإنسان. ومضى قائلا إن إحدى المهام الرئيسية خلال السنة الأولى من عمر المجلس تتمثل في بناء المؤسسات. وعندما يكون الحوار غير كاف وتنعدم الرغبة في إصلاح حالة من الحالات يجب اتخاذ إجراءات لمساعدة مَن لا نسمع أصواتهم.

٨٢ - ودعا إلى استعراض نظام الإجراءات الخاصة وإنشاء آلية للاستعراض الدوري الشامل. وقال إن الإجراءات الخاصة ضرورية لحماية حقوق الإنسان. إلا أنها تعتمد على رغبة الدول الأعضاء في التعاون التام مع المكلفين بالولايات.

٨٣ - وأعرب عن ترحيبه بتقرير الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان (A/61/312). وقال إن مَن يناضلون من أجل الحقوق الأساسية للآخرين يستحقون من المجتمع الدولي أقصى قدر ممكن من الاحترام والدعم.

٨٤ - وأضاف قائلا إن حرية التعبير - التي تعد ضرورة للديمقراطية - لا يمكن فصلها عن سياقها. وممارسة تلك الحرية مقترنة باحترام التنوع تستدعي حوارا مستمرا لتسوية الخلافات.

٨٥ - واسترسل قائلا إن مبدأ عدم التمييز، الذي يمثل جوهر حقوق الإنسان، ينبغي أن يطبق أيضا على التوجه الجنسي. وقال في هذا الصدد إن هناك أدلة وفيرة على حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان استنادا إلى التوجه الجنسي والهوية الجنسانية؛ وقال في هذا الصدد إن النرويج تهيب بالمقررين الخاصين أن يعالجوا هذه المسألة.

٨٦ - وأضاف قائلا إن الحظر المفروض على التعذيب حظر مطلق؛ وإن وجود مرافق احتجاز سرية يُحتجز فيها الناس ضمن فراغ قانوني هو أمر مخالف للقانون الدولي ويمكن أن يسهل إدامة التعذيب أو أن يشكل في حد ذاته تعذيبا أو معاملة قاسية.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٣٠.